

تعليمات رقم (٤/ز) لسنة ٢٠٢٢ - تعليمات تسجيل واستيراد وتداول والاتجار بالمبيدات والأعداء الحيوية / الصادرة بموجب البند (١) الفقرة (د) من المادة (٢١) والبند رقم (٢) من الفقرة (أ) من المادة (٢٢) من قانون الزراعة رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته

الباب الأول
التعريفات

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات تعليمات تسجيل واستيراد وتداول والاتجار بالمبيدات والأعداء الحيوية لسنة ٢٠٢٢ ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢)

مع مراعاة أحكام المادة الثانية من قانون الزراعة رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته وبالإضافة الى التعاريف الواردة في المادة الثانية في كل من تعليمات تسجيل المبيدات وتصنيعها وتجهيزها واستيرادها والاتجار بها وتداولها رقم (٧/ز) لسنة ٢٠٢١ وتعليمات الحجر النباتي (١٩/ز) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاتهما يكون للعبارات والكلمات التالية المعاني المخصصة إزاءها في هذه التعليمات ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الوزارة : وزارة الزراعة

الوزير : وزير الزراعة

المديرية : مديرية الوقاية والصحة النباتية

المدير : مدير مديرية الوقاية والصحة النباتية

المبيدات الحيوية : هي المواد المشتقة من مصادر طبيعية مثل الحيوانات والنباتات والبكتيريا وبعض المعادن وتستخدم لغايات مكافحة الآفات المستهدفة وتتميز بطريقة تأثيرها على الآفات حيث أن تأثيرها قاتل وليس سام على الآفة وهي ليست ضارة بالبيئة ، وتصنف الى الفئات الرئيسية التالية :

أ - المبيدات الميكروبية (Microbial): هي عبارة عن مبيدات تتكون من الكائنات الحية الدقيقة مثل البكتيريا او الفيروسات او الفطريات او البروتوزوا أو الطحالب أو النيماتودا كمكون فعال والتي من الممكن ان تكون في طور الكامن او النشط .

ب - المبيدات البيوكيميائية : هي عبارة عن

١- مواد طبيعية أو مثيلاتها المصنعة ولها تأثير غير سام على الآفات مثل (الفرمونات) التي تطلقها الحشرات والمواد الجاذبة والطاردة التي تنتجها النباتات ومحفزات المناعة في النباتات والانزيمات) ما عدا منظمات نمو الحشرات (Insect Growth Regulators/IGR) .

٢- مواد ذات الحد الأدنى من المخاطر على صحة الانسان والبيئة ويطلق عليها (Minimum Risk Pesticides) مثل المواد المدرجة في القوائم المعتمدة في وكالة حماية البيئة الأمريكية

(Environment Protection Agency / EPA)

Active Ingredients Eligible for Minimum Risk Pesticide Products

أو الاتحاد الأوروبي.

- الأعداء الحيوية : اي كائن حي يقتل، ينافس أو يضاد الآفات ويستعمل بشكل تجاري في مكافحة الآفات .
- لجنة تسجيل : هي اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام هذه التعليمات والمكونة من مندوبين المبيدات عن الوزارة والجهات ذات العلاقة .
- والأعداء الحيوية
- القسم المعني : قسم المبيدات فيما يتعلق بالمبيدات الحيوية ، وقسم الصحة النباتية فيما يتعلق بالأعداء الحيوية .

الباب الثاني

لجنة تسجيل المبيدات والأعداء الحيوية والأحكام العامة

المادة (٣)

تشمل المواد المنصوص عليها في هذا الباب المبيدات والأعداء الحيوية بغرض السماح باستعمالها في المملكة الأردنية الهاشمية كما تشمل تجديد وإلغاء وإعادة تسجيلها.

المادة (٤)

- أ. تُشكل بقرار من الوزير لجنة تسمى لجنة تسجيل المبيدات والأعداء الحيوية برئاسة المدير أو من ينوب عنه وعضوية كل من :
- ١- مندوب لوزارة الصحة - يسميه وزير الصحة.
 - ٢- مندوب لوزارة البيئة - يسميه وزير البيئة
 - ٣- مندوبين اثنين للجامعات الأردنية الحكومية / كلية الزراعة - ينسبهما رئيس الجامعة المعنية التي يطلب منها المشاركة في أعمال اللجنة.
 - ٤- مندوب المركز الوطني للبحوث الزراعية - ينسبه المدير العام .
 - ٥- مندوب مديرية مختبرات الثروة النباتية.
 - ٦- رئيس قسم المبيدات أو من ينوب عنه على أن يكون عضواً ومقرراً لأعمال اللجنة.
 - ٧- رئيس قسم الصحة النباتية أو من ينوب عنه.
 - ٨- مندوب مديرية الإنتاج النباتي / قسم الزراعة العضوية .
- ب. يتم تسمية سكرتير اللجنة من قبل المدير .
- ج. أن يتم تسمية عضو بديل لكافة الجهات المختلفة ماعدا الوزارة.
- د. أن يكون عضو اللجنة المنسب وكذلك بديله من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عمل اللجنة.
- هـ. يكون مدة عمل كل عضو من أعضاء اللجنة عامين فقط ، على أن تستبدل كل جهة مندوبها باستثناء الأعضاء الأساسيين من المديرية والأخصائيين الذين لا يتوفر لهم بديل في مؤسساتهم .

المادة (٥)

- (أ) اجتماعات اللجنة : تعقد اللجنة اجتماعاتها على أن لا تزيد على أربعة اجتماعات في الشهر ويكون اجتماعها قانونياً إذا حضر نصف الأعضاء زائد واحد على أن يكون رئيس اللجنة أو من ينوب عنه أحدهم .
- (ب) يحق للجنة أن تدعو إلى اجتماعاتها من تراه مناسباً من المختصين للاستئناس بأرائهم وخبراتهم على أن لا يكون لهم الحق في التصويت ، كما يحق لطالب الاستيراد أو من يمثله حضور اجتماعات اللجنة أثناء دراسة طلبه فقط بناء على طلب مسبق يقدمه للمدير.

المادة (٦)

آلية اتخاذ القرارات:

- (أ) تتخذ اللجنة توصياتها بأغلبية أصوات الاعضاء الحضور وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس أو من ينوب عنه .
- (ب) توثيق توصيات اللجنة في نهاية كل اجتماع في محضر خاص يوقع عليه من قبل الاعضاء الحضور ويرفع رئيس اللجنة أو من ينوب عنه هذه التوصيات إلى الوزير لاتخاذ القرار الذي يراه مناسباً بشأنها.
- (ج) على المدير ابلاغ صاحب العلاقة بالقرار المتخذ الخاص بطلبه خلال أسبوع من توقيع القرار من قبل معالي الوزير .

المادة (٧)

- (أ) يسمح بتسجيل واستيراد وتداول والاتجار بالمبيدات والأعداء الحيوية للمؤسسات والشركات الزراعية والمرخص لها باستيراد المبيدات والأعداء الحيوية (تجارة الأسمدة والمنتجات الكيماوية الزراعية بالجملة وتشمل أيضا المبيدات الحشرية بالجملة ٤٦٦٩٠١ ، تجارة الزهور والنباتات الطبيعية والصناعية والمواد الزراعية بالتجزئة ٤٧٧٣٣٢) .
- (ب) يشترط في طالب الترخيص بممارسة مهنة استيراد المبيدات والأعداء الحيوية أن يكون مهندساً زراعياً أردني الجنسية مختصاً بوقاية النبات أو أحد فروعها ، أو أن يكون متعاقداً مع مهندس وقاية أو أحد فروعها وأن يكون متفرغاً للعمل لديه بصورة فعلية ودائمة وفي هذه الحالة يكون المهندس الزراعي مسؤولاً بالتكافل والتضامن معه في كل ما يتعلق بتطبيق التعليمات الصادرة عن الوزارة .
- (ج) على طالب الترخيص بممارسة مهنة استيراد المبيدات والأعداء الحيوية أن يتقدم بطلبه إلى الوزارة مرفقاً الوثائق التالية:
١. الشهادة العلمية أو صورة مصدقة عنها .
 ٢. شهادة انتساب وإجازة بمزاولة مهنة الهندسة الزراعية صادرة عن نقابة المهندسين الزراعيين سارية المفعول .
 ٣. صورة مصدقة للبطاقة الشخصية .
 ٤. نسخة طبق الأصل مصدقة من الجهات المعنية عن العقد إذا كان طالب الترخيص بممارسة مهنة استيراد المبيدات والأعداء الحيوية متعاقداً مع مهندس زراعي .

المادة (٨)

- ١- لا يسمح تسجيل أي مبيد من المبيدات الحيوية الميكروبية التي تحتوي على أكثر من مكون فعال.
- ٢- يسمح بتسجيل المبيدات والأعداء الحيوية من دول ذات أنظمة تسجيل متطورة مثل دول الاتحاد الأوروبي أو المملكة المتحدة أو كندا أو اليابان أو الولايات المتحدة الأمريكية أو أي دولة تبين أن لديها نظام تسجيل متطور .
- ٣- يسمح بتسجيل الأعداء الحيوية من دول لا يوجد لديها أنظمة تسجيل متطورة بعد إحضار شهادة تسجيل أو تداول في دولة ذات أنظمة تسجيل متطورة .

المادة (٩)

- يستثنى من تسجيل المبيدات والأعداء الحيوية الحالات التالية :
١. الفرمونات التي تستخدم لغايات المراقبة فقط .
 ٢. المبيدات والأعداء الحيوية التي تستوردها الوزارة أو وزارة الصحة أو وزارة البيئة أو أي جهة حكومية أخرى بغرض استعمالها في مجال اختصاصها أو نشاطاتها شريطة أن لا تكون من المبيدات والأعداء الحيوية المحظور استعمالها من قبل المنظمات الدولية المختصة أو المحظور استعمالها محليا.
 ٣. عينات المبيدات والأعداء الحيوية التي تسمح الوزارة للجامعات ومؤسسات الأبحاث المعترف بها باستيرادها لأغراض الأبحاث أو التجارب العلمية شريطة تزويد الوزارة بالنشرات الفنية للمبيد ومخطط مشروع البحث المنوي تنفيذه على أن تحمل العبوات عبارة " عينات للتجارب ليست للبيع " وان تحدد الكمية اللجئة بعد اقرار خطة التجربة ويتم منح الجهة المعنية إذن تسليم خطي مسبق من المدير قبل الاستيراد .
 ٤. عينات المبيدات والأعداء الحيوية غير المسجلة في المملكة والتي تسمح الوزارة باستيرادها كعينات مسبقة للشركات المصرح لها باستيراد المبيدات والأعداء الحيوية وكذلك المكاتب الإقليمية للشركات الصانعة بغرض إجراء الدراسات والملاحظات عليها على ان تقدم النشرة الفنية (Technical Data Bulletin) للمبيد الحيوي أو العدو الحيوي (إن توفرت) المراد استيراده و أن تحمل العبوات عبارة " ليست للبيع " على ان لا تزيد الكمية على عشرين لتراً / كغم ويمكن زيادتها وذلك بناءً على نسبة الاستخدام بعد الحصول على إذن خطي مسبق من المدير قبل الاستيراد ويستثنى من ذلك عينة المبيد الموافق على تسجيله.

المادة (١٠) إلغاء تسجيل المبيدات والأعداء الحيوية:

يُلغى تسجيل المبيد أو العدو الحيوي للاستخدام المحلي بقرار من الوزير في أي حالة من الحالات التالية :

١. إنتهاء تسجيل المبيد أو العدو الحيوي أو منع تداوله في بلد المنشأ .
٢. عدم تقديم طلب بتجديد تسجيل المبيد أو العدو الحيوي خلال عام واحد من إنتهاء تسجيله .
٣. إذا تبين نتيجة لدراسات فنية نفذتها الوزارة أو جهات أخرى تعتمد الوزارة بأن المبيد أو العدو الحيوي يتصف بعدم الكفاءة المحددة في النشرة الفنية أو في أي من الوثائق المرفقة بطلب تسجيله .
٤. إذا تبين أن استعمال المبيد أو العدو الحيوي في الظروف المحلية قد تسبب بأضرار جانبية حسب المعايير المحلية أو الدولية على أي عنصر من عناصر البيئة .
٥. إذا منع استعمال المبيد أو العدو الحيوي من قبل إحدى الهيئات الدولية المختصة .

الباب الثالثتسجيل المبيدات الحيوية الميكروبيةالمادة (١١)

- أ. تسجيل المبيدات الحيوية الميكروبية:
- يقدم طلب تسجيل المبيدات الحيوية الميكروبية المستوردة على النموذج المعتمد من الوزارة ملحق رقم (١) الى رئيس قسم المبيدات في المديرية ليتم عرضه على اللجنة على أن يرفق بالطلب حسب مقتضى الحال الوثائق التالية:
- ١- شهادة سارية المفعول تبين أن الشركة مصدر المبيد شركة مخترعة للمبيد أو مصنعة أو مجهزة له وغير معبئة وأن المبيد مسجل ومسموح باستعماله في بلد المنشأ بنفس مواصفات التركيبيّة المقدمة للتسجيل من حيث اسم المادة الفعالة الداخلة في تركيبته وتركيزها ونمط تصنيعه على أن تكون هذه الشهادة صادرة و / أو مصادقا عليها حسب الأصول من الجهة المعنية في بلد المنشأ ، وفي حال وجود موقع الكتروني رسمي للجهة المعنية على الشبكة العنكبوتية الدولية فإنه يستعاض عن الشهادة بنسخة الكترونية للمعلومات الخاصة بالاسم التجاري للمبيد ورقم تسجيله والمادة الفعالة الداخلة في تركيبته وتركيزها ونمط تصنيعه والشركة الصانعة وتاريخ صلاحية الشهادة .
- ٢- وثيقة من الشركة الصانعة تبين تصنيف الكائنات الحية الميكروبية الداخلة في تركيبية المبيد (الجنس، النوع، السلالة).
- ٣- وثيقة من الشركة الصانعة تبين وتثبت ان السلالة الخاصة بالمكون الفعال المستخدم غير معدل جينيا.

- ٤- كتاب تفويض من الشركة المخترعة للمبيد أو المصنعة أو المجهزة له يبين بأن الشركة المستوردة طالبة التسجيل هي الوسيط المحلي لدى الشركة المخترعة للمبيد أو المصنعة أو المجهزة له ومفوضة لتسجيل المبيد على أن يتضمن كتاب التفويض اسم المادة الفعالة الداخلة في تركيبته وتركيزها ونمط تصنيعه وأن لا يكون قد مضى على صدور هذا الكتاب أكثر من سنة من تاريخ استلامه وأن يكون مصادق عليه من غرفة الصناعة والتجارة في بلد المنشأ.
- ٥- شهادة تحليل وتركيبية تبين مكونات المبيد (Certificate of Analysis & Composition) من حيث المادة الفعالة الداخلة في تركيبته وتركيزها ودرجة الحيوية (Viability) ونقاوتها ونمط تصنيعه بالإضافة إلى أي مكونات أخرى.
- ٦- نسخة باللغة الانجليزية من طريقة تحليل المبيد وتحليل المادة الفعالة وتحديد نسبة وطبيعة المكون النشط لأغراض فحص المطابقة بما يتناسب مع إمكانيات مختبرات الوزارة أو أي مختبرات أخرى تعتمدها الوزارة.
- ٧- النشرة الفنية للمبيد تبين مواصفاته وتركيبته وخصائصه الفنية وطريقة استعماله على المحاصيل والآفات المستهدفة وآلية التأثير عليها وفترة الأمان إن وجدت لحصاد المحصول والاحتياطات الواجب اتخاذها عند استعمال ونقل وتخزين المبيد.
- ٨- نسخة من الملصقة (بطاقة البيان) المقترحة باللغة العربية لعبوة المبيد.
- ٩- ملصقة بلد المنشأ مترجمة الى اللغة الانجليزية ومختومة من الشركة المخترعة أو المصنعة أو المجهزة للمبيد.
- ١٠- أية معلومات أخرى تراها لجنة تسجيل المبيدات ضرورية بخصوص تسجيل المبيد.

ب. مواصفات عبوات المبيدات الحيوية ومعلومات بطاقة البيان :

- يجب أن تتضمن ملصقة عبوة المبيد (بطاقة البيان) المعلومات والبيانات التالية مطبوعة باللغة العربية حسب مقتضى الحال:
- ١- اسم المبيد التجاري باللغتين العربية والإنجليزية
- ٢- المادة أو المواد الفعالة وتراكيزها مع ذكر الاسم العام باللغتين العربية والإنجليزية
- ٣- حالة المبيد نمط التصنيع (باللغة العربية والإنجليزية)
- ٤- أسماء المحاصيل والآفات المستهدفة وطريقة ونسبة الاستعمال وفترة الأمان كما هي محددة في طلب التسجيل المعبأ من الشركة الصانعة على أن تكون هذه المعلومات مذكورة في النشرة الفنية الأصلية المرفقة مع الملف.
- ٥- قابلية المبيد للمزج مع غيره من المواد الأخرى .
- ٦- المزروعات الحساسة للمبيد.
- ٧- ظروف وشروط التخزين الملائمة للحفاظ على فعالية المبيد. بما في ذلك وضع عبارة يحفظ بعيدا عن متناول أيدي الأطفال.
- ٨- سمية المبيد على الكائنات غير المستهدفة والاعداء الحيوية وتوضع الرموز التعبيرية لها.
- ٩- الكمية الصافية في العبوة .
- ١٠- رقم تسجيل المبيد لدى الوزارة ويتم تثبيته عند إصدار الشهادة.
- ١١- رقم التشغيل وتاريخ الصنع وتاريخ انتهاء المفعول أو تاريخ الصنع ومدة صلاحية المبيد من تاريخ الصنع على أن يكون التاريخ مختوما باللغة العربية أو الإنجليزية على الملصقة أو على العبوة وأن يكون بالشهر والسنة.
- ١٢- بلد المنشأ و اسم الشركة الصانعة واسم الشركة المسوقة إن وجدت.
- ١٣- اسم المستورد المحلي وعنوانه.

- ١٤- الاحتياجات الواجب اتخاذها عند استعمال المبيد والاسعافات الأولية في حالة التعرض للمبيد وتوضع الرموز التعبيرية.
- ١٥- تحذيراً بعدم استخدام المبيد إلا على المحاصيل المحددة في الملصقة .
- ١٦- طريقة التخلص من العبوات الفارغة بصورة آمنة.
- ١٧- فترة تحريم دخول الحقل المرشوش حسب تعليمات منظمة الصحة العالمية (WHO) و/أو من منظمة الأغذية والزراعة الدولية للأمم المتحدة (FAO) وفي حال عدم توفرها توضع نصائح الشركة المنتجة.
- ١٨- إذا كان المبيد داخل عبوات من الورق المقوى (الكرتون) فيجب بيان المعلومات التالية على العبوة الداخلية (الاسم التجاري واسم المبيد العام واسم الشركة الصانعة وتاريخ الصنع والانتهاء ورقم الدفعة) .
- ١٩- يجب أن تكون العبوات مصنعة ضمن المواصفات المعمول بها دولياً ومحلياً.
- ٢٠- يجب أن تكون المعلومات والبيانات المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة مطبوعة على العبوة والنشرة المرفقة بها حسب مقتضى الحال بشكل واضح وثابت وبطريقة لا يمكن نزعها أو إحداث أي تغيير عليها.
- ٢١- بالرغم مما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة إذا كان حجم العبوة لا يسمح بوضع ملصقة تشمل كافة المعلومات والبيانات المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة يكفي بأن تتضمن الملصقة المعلومات المنصوص عليها في البنود (١، ٢، ٣، ٥، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤) من هذه المادة على أن يرافق العبوة مطوية تتضمن المعلومات والبيانات الأخرى وتعتبر هذه المطوية جزءاً لا يتجزأ من الملصقة.
- ٢٢- أي معلومات أخرى تراها اللجنة ضرورية .

المادة (١٢)

إذا استكملت كافة متطلبات التسجيل المنصوص عليها في المادة (١١) يستوفى من طالب التسجيل البديل المقرر في قرار الخدمات الزراعية المعمول به لدى الوزارة.

المادة (١٣)

- بعد استيفاء البديل المقرر ينظم القسم المعني في المديرية شهادة تسجيل للمبيد تخضع لتعليمات تسجيل وتصنيعها وتجهيزها واستيرادها والاتجار بها وتداولها رقم (٧/ز) لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها وأي تعليمات تحل محلها ،على أن تكون صالحة لمدة خمس سنوات أو تنتهي بإنتهاء تسجيل المبيد في بلد المنشأ.
- إذا تبين أن المبيد قد تم إلغاء تسجيله في بلد المنشأ خلال فترة سريان شهادة التسجيل فإن المبيد يعتبر ملغىً حكماً ويتم ابلاغ الشركة بذلك.

الباب الرابع
تسجيل المبيدات البيوكيميائية

المادة (١٤)

أ- يقدم طلب تسجيل المبيدات البيوكيميائية المستوردة الى رئيس قسم المبيدات في المديرية ليتم عرضه على اللجنة ليتم دراستها واعتمادها لأغراض السماح باستيرادها وفق الشروط التالية:

١. أن تكون المبيدات المستوردة والمواد الداخلة في تركيبها من ضمن قوائم المبيدات المعتمدة في وكالة حماية البيئة الأمريكية (EPA) او الاتحاد الاوروبي وتحديثاتها .
٢. أن يحتوي الطلب على الوثائق التالية :

- طلب تسجيل للمبيد (ملحق رقم ٢)
- شهادة تبين تركيبة المبيد .
- شهادة تحليل للمبيد من الشركة الصانعة.
- ملصق بلد المنشأ .
- ملصق مقترح باللغة العربية .
- نشرة فنية للمبيد الحيوي (MSDS)
- كتاب تفويض من الشركة المخترعة للمبيد أو المصنعة أو المجهزة له يبين بأن الشركة المستوردة طالبة التسجيل هي الوسيط المحلي لدى الشركة المخترعة للمبيد أو المصنعة أو المجهزة له ومفوضة لتسجيل المبيد على ان يتضمن كتاب التفويض اسم المادة الفعالة الداخلة في تركيبته وتركيزها ونمط تصنيعه وأن لا يكون قد مضى على صدور هذا الكتاب أكثر من سنة من تاريخ استلامه وأن يكون مصادقا عليه من غرفة الصناعة والتجارة في بلد المنشأ.
- ب- لاستكمال إجراءات تسجيل المبيد الحيوي الذي تمت الموافقة المبدئية على تسجيله على طالب التسجيل تزويد المديرية بما يلي:
- عبوة من المبيد كعينة لا تقل عن كيلو غرام واحد أو لتر واحد على أن تحمل ملصقة مبيناً فيها (الاسم التجاري، المادة / المواد الفعالة وتراكيزها لكل لتر / كغم تاريخ الصنع وتاريخ الانتهاء ورقم التشغيل أو الدفعة ، الواردة على شهادة التحليل (Certificate of analysis) والمرفقة مع العينة الأصلية صادرة من الشركة الصانعة أو المجهزة للمبيد تبين كافة الفحوصات كماً ونوعاً.
- استكمال كافة المتطلبات في الفقرة (أ) يستوفى من طالب التسجيل البدل المقرر في قرار الخدمات الزراعية المعمول به لدى الوزارة.
- اعتماد بطاقة بيان للمبيد الحيوي حسب المواصفات المعتمدة لبطاقة البيان لدى الوزارة وحسب تعليمات تسجيل المبيدات والأعداد الحيوية.
- ج- بعد استيفاء البدل المقرر ينظم القسم المعني في المديرية شهادة تسجيل للمبيد تخضع لتعليمات تسجيل المبيدات وتصنيعها وتجهيزها واستيرادها والاتجار بها وتداولها رقم (٧/ز) لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها وأي تعليمات تحل محلها ، على أن تكون صالحة لمدة خمس سنوات أو حسب انتهاء شهادة التسجيل في بلد المنشأ (إن توفرت) .

الباب الخامس

استيراد وتداول والاتجار بالمبيدات الحيوية

المادة (١٥)

تخضع آلية استيراد وتداول والاتجار بالمبيدات الحيوية لتعليمات تسجيل المبيدات وتصنيعها وتجهيزها واستيرادها والاتجار بها وتداولها رقم (٧/ز) لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها وأي تعليمات تحل محلها.

الباب السادس

تسجيل الأعداء الحيوية

المادة (١٦) :

آلية تسجيل الأعداء الحيوية :

أ. يقدم طلب تسجيل الأعداء الحيوية المستوردة على النموذج المعتمد من الوزارة (ملحق رقم ٣) مختوم من الشركة الموردة والمستوردة الى رئيس قسم الصحة النباتية في المديرية ليتم عرضه على اللجنة ، على أن يرفق بالطلب الوثائق التالية :

١. شهادة تسجيل معتمدة أو شهادة تداول أو شهادة تصدير للعدو الحيوي في بلد المنشأ ، على أن تكون هذه الشهادة صادرة ومصدقة حسب الأصول من الجهة المعنية في بلد المنشأ أو من خلال المواقع الإلكترونية الرسمية المعتمدة لهذه الغاية .

٢. شهادة تبين تصنيف العدو الحيوي المراد استيراده من الشركة المنتجة للعدو الحيوي .

٣. ملصقة بلد المنشأ مترجمة الى اللغة الانجليزية ومختومة من الشركة الموردة للعدو الحيوي .

٤. نسخة من الملصقة (بطاقة البيان) المقترحة باللغة العربية لعبوة الأعداء الحيوية .

٥. أية معلومات أخرى تراها لجنة تسجيل المبيدات والأعداء الحيوية ضرورية بخصوص تسجيل العدو الحيوي .

ب. تسليم عينة مرجعية للعدو الحيوي بعد الموافقة المبدئية على التسجيل وتسليمها إلى المديرية من أجل تصنيفه محلياً من قبل وزارة الزراعة أو أي جهة تعتمدها الوزارة .

ج. يجب أن تتضمن ملصقة عبوة العدو الحيوي (بطاقة البيان) المعلومات والبيانات التالية مطبوعة باللغة العربية :

١. الاسم العلمي للعدو الحيوي باللغة اللاتينية .

٢. اسم العدو الحيوي التجاري باللغتين العربية والإنجليزية

٣. الاسم الشائع للعدو الحيوي باللغتين العربية والإنجليزية إن وُجد .

٤. أسماء المحاصيل والأفات المستهدفة وطريقة الاستعمال وطريقة الإطلاق كما هي محددة في طلب التسجيل المعبأ من الشركة الموردة على أن تكون هذه

المعلومات مذكورة في ملصقة بلد المنشأ المرفقة مع الملف .

٥. ظروف وشروط التخزين والنقل الملائمة للحفاظ على فعالية العدو الحيوي .

٦. الكمية أو عدد الأعداء الحيوية في العبوة .
٧. رقم تسجيل العدو الحيوي لدى الوزارة ويتم تثبيته عند إصدار الشهادة.
٨. تاريخ التعبئة وفترة الاستخدام من تاريخ التعبئة على أن يكون التاريخ مختوما باللغة العربية أو الإنجليزية على الملصقة أو على العبوة وإن يكون بالشهر والسنة.
٩. بلد المنشأ واسم الشركة الموردة واسم الشركة المسوقة إن وجدت.
١٠. اسم المستورد المحلي وعنوانه.
١١. تحذير بعدم استخدام العدو الحيوي إلا على المحاصيل أو الآفات المحددة في الملصقة .
١٢. طريقة التخلص من العبوات الفارغة بصورة آمنة.
١٣. يجب أن تكون المعلومات والبيانات المنصوص عليها في هذه الفقرة من هذه المادة مطبوعة على العبوة والنشرة المرفقة بها بشكل واضح وثابت وبطريقة لا يمكن نزعها أو إحداث أي تغيير عليها.
١٤. أي معلومات أخرى تراها اللجنة ضرورية .
- د. بالرغم مما ورد في الفقرة (ج) من هذه المادة إذا كان حجم العبوة لا يسمح بوضع ملصقة تشمل كافة المعلومات والبيانات المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة يكتفى بأن تتضمن الملصقة المعلومات المنصوص عليها في البنود (١، ٢، ٣، ٥، ٦، ٧، ٨) من الفقرة (ج) من هذه المادة على أن يرافق العبوة مطوية تتضمن المعلومات والبيانات الأخرى وتعتبر هذه المطوية جزءاً لا يتجزأ من الملصقة.
- هـ. إذا استكملت كافة متطلبات التسجيل المنصوص عليها في المادة (١٦) يستوفى من طالب التسجيل البديل المقرر في قرار الخدمات الزراعية المعمول به لدى الوزارة .
- و. بعد استيفاء البديل المقرر ينظم القسم المعني في المديرية شهادة تسجيل للعدو الحيوي تخضع لتعليمات التسجيل والاستيراد والتداول والاتجار بالمبيدات والأعداء الحيوية على أن تكون صالحة لمدة خمس سنوات .
- ز. تقديم إذن تسليم وفقاً للنموذج المعتمد (ملحق رقم ٤) لدى الوزارة لاستيراد الأعداء الحيوية مرفقاً معه الفاتورة موضحاً فيها رقم وتاريخ الفاتورة ، الاسم العلمي والتجاري للعدو الحيوي ، الكمية / العدد المراد استيرادها ، اسم الشركة الموردة ، بلد المنشأ وشهادة تصنيف للعدو الحيوي .

المادة (١٧) عملية نقل الأعداء الحيوية :

- أ- يتم نقل الأعداء الحيوية مباشرة الى الحقل إذا كان ذلك مناسباً لإطلاقها ، أو يتم حفظها في أماكن حفظ أو تربية الأعداء الحيوية في الحقل لحين إطلاقها ويقتصر تداول الأعداء الحيوية على المرخص لهم باستيرادها وتجارة الجملة .
- ب- التقيد بشروط التعبئة الآمنة وظروف النقل المناسبة.
- ج- يجب أن تكون العبوات مصنعة ضمن المواصفات المعمول بها دولياً ومحلياً .

المادة (١٨) الشروط المتعلقة بعملية إطلاق الأعداء الحيوية :

على الشركة المستوردة الاحتفاظ بسجلات تتعلق بعمليات الإطلاق بحيث تشمل معلومات عن نوع الأعداء الحيوية، منشئها، عددها، كميتها، مناطق الإطلاق، تاريخ الإطلاق، واسم المزارع على أن يتم تقديم هذه المعلومات إلى المديرية عند الطلب.

المادة (١٩)

تلغى هذه التعليمات تعليمات تسجيل واستيراد وتداول والإتجار بالمبيدات الحيوية رقم (١٧/ز) لسنة ٢٠١٨ وأية تعليمات تتعارض أحكامها مع أحكام هذه التعليمات .

وزير الزراعة
المهندس خالد الحنيفات

الملاحق

- ملحق: ١. نموذج طلب تسجيل المبيدات الحيوية الميكروبية .
- ملحق: ٢. نموذج طلب تسجيل المبيدات البيوكيميائية .
- ملحق: ٣. نموذج طلب تسجيل الأعداء الحيوية .
- ملحق: ٤. نموذج إذن تسليم الأعداء الحيوية .

ملحق: ١ - Annex 1

وزارة الزراعة

Ministry of Agriculture

مديرية الوقاية والصحة النباتية

**APPLICATION FOR REGISTRATION OF A MICROBIAL BIOPESTICIDE IN
JORDAN**

طلب تسجيل مبيد حيوي ميكروبي في الاردن

PRODUCT TRADE NAME

الاسم التجاري

1.General Information:		معلومات عامة :	
1.1 Name and address of the producer (tel, fax, e-mail)	اسم وعنوان الشركة المنتجة (هاتف ,فاكس , ايميل)		
1.2 Name and address of the formulator (tel, fax, e-mail)	اسم وعنوان الشركة التي قامت بتشكيل المبيد (هاتف ,فاكس , ايميل)		
1.3 Name and address of importer (tel, fax, e-mail):	اسم وعنوان الشركة المستوردة (هاتف ,فاكس , ايميل)		
2.Description of product:			
وصف المنتج :			
2.1 Specify Use: (Insecticide, Fungicide, Herbicide, Plant growth regulator...)	تحديد الاستخدام (حشري , فطري , عشبي , منظمات نمو ,)		
2.2 Identification of Microorganism	تحديد الكائنات الحية الدقيقة		
2.3 Life stage (spore, hyphae etc)	طور نمو الكائنات الجرثومية (غزل , فطري , ابواغ , ...)		
2.4 Scientific name Genus , Species , Sub Species	الاسم العلمي		
2.5 Common name(s)	الاسم العام		

2.6 Mode of action and host range	طريقة تأثير المبيد على الآفة
2.7 Target pest(s) and host(s)	الآفة المستهدفة
2.8 Uses and recommendations	الاستخدامات والتوصيات
2.9 Concentration of active agents (g/l , g/kg, CFU, IU etc..)	تركيز المادة الفعالة (غم/لتر, غم/كغم),
2.10 Type of Formulation	نمط التصنيع
3.SUMMARY OF ENVIRONMENTAL EFFECTS (BIOSAFETY) ملخص الآثار البيئية (السلامة الحيوية)	
3.1 Risk to bees:	السمية على النحل
3.2 Risk to fish and other aquatic organisms:	السمية على الاسماك والاحياء البحرية
3.3 Risk to birds:	السمية على الطيور
3.4 Risk to earthworms and soil micro-organisms:	الخطورة على ديدان الأرض والكائنات الدقيقة في التربة
3.5 Risk to other non-target organisms	الخطورة على الآفات غير المستهدفة
3.6 Other effects: specify (human health problems)	تأثيرات أخرى /مشاكل صحية
4- PACKAGING التعبئة	
4.1 Packaging material/container:	نوع العبوات
4.2 Pack size(s)	حجم العبوات
5 -Storage and Disposal of Empty Pesticide Containers: التخزين والتخلص من العبوات الفارغة	

5.1 Storage conditions	ظروف التخزين
5.2 Shelf-life is: – for temperate climates – for hot climates	فترة الصلاحية على درجة الحرارة العادية الظروف الحارة
5.3 Container disposal:	التخلص من العبوات

6- DECLARATION

اقرار

I hereby certify that the above mentioned information and data provided in support of this application are correct and complete.	اصرح ان كافة المعلومات الواردة بهذه الاستمارة هي صحيحة ومكتملة
--	--

Company stamp: Name Address Date Signature	ختم الشركة الاسم العنوان التاريخ التوقيع
--	--

Annex 2
(ملحق ٢)وزارة الزراعة
Ministry of Agriculture
مديرية الوقاية والصحة النباتيةAPPLICATION FOR REGISTRATION OF A BIOCHEMICAL PESTICIDE IN
JORDAN

طلب تسجيل المبيدات البيوكيميائية في الأردن

Date: التاريخ

Application No.: رقم الطلب

Trade name: اسم المبيد

Kind of pesticide: نوعه

Formulation type: رمزاً, symbol, نمط التصنيع

Active material مصدرها, source of it, المادة الفعالة

Which import from company سيتم استيرادها من شركة

Country: البلد

Formulation data / معلومات التصنيع للمبيد

Active materials: المادة الفعالة

concent. (w/w or w/v) وتركيزها (و/و) أو (و/ح)

Inert material / المواد الخاملة الداخلة في التركيبة

1- تركيزها concentration

Object of adding الهدف من اضافتها

2- تركيزها concentration

Object of adding الهدف من اضافتها

Summary of environmental effects (biosafety)/ مخلص التأثير على البيئة

Risk to bees: السمية على النحل

Risk to fish and other aquatic organisms: السمية على الاسماك والكائنات المائية

Risk to birds: السمية على الطيور

السمية على ديدان الأرض والكائنات الدقيقة في التربة..... Risk to earthworms and soil micro-organisms

السمية على الكائنات الحية الأخرى غير المستهدفة..... Risk to other non-target organisms

التأثير على صحة الإنسان Other effects: specify (human health problems)

التعبئة / Packaging

نوع العبوات ومواد التغليف..... Packaging material/container

Pack size(s)

التخزين والتخلص / Storage and Disposal of Empty Pesticide Containers

ظروف التخزين / Storage conditions

Shelf-life is: فترة الصلاحية

في حال الجو المعتدل..... for temperate climates

في حال الجو الحار..... for hot climates

التخلص من العبوات الفارغة..... Container disposal:

اثبات ان المبيد ضمن قوائم EU /EPA..... Proving that the pesticide is within the EU or EPA lists

الآفة الهدف..... Main target pests:

المحاصيل المستهدفة..... Main target crops:

اقرار / Declaration

I hereby certify that the above mentioned information and data provided in support of this application are correct and complete.

أقر أن المعلومات والبيانات المذكورة أعلاه المقدمة في الطلب صحيحة وكاملة.

اسم الشركة:..... Company name:

فاكس..... Fax: هاتف:..... Tel:

المدير العام..... General Manager: البريد الالكتروني E-mail.....

المهندس الزراعي وتوقيع..... Agricultural Engineer and signature:

وزارة الزراعة

Ministry of Agriculture

مديرية الوقاية والصحة النباتية

Plant Protection and Phytosanitary Directorate

طلب تسجيل الأعداء الحيوية

Application Form for Registration of Biological Control Agents

Information about the applicant:		معلومات حول مقدم الطلب:	
Name of organization:		اسم المؤسسة او الجهة طالبة التسجيل:	
Name of applicant:		اسم مقدم الطلب:	
Nationality:		الجنسية:	
Address:		العنوان:	
City:	المدينة:		
Post code:	الرمز البريدي:		
Tel.:	هاتف:		
Fax:	فاكس:		
E-mail:		البريد الالكتروني:	
Chamber of commerce number:		رقم السجل التجاري:	
Contact person:		اسم الشخص المعتمد للاتصال به:	
Nationality:		الجنسية:	
Address:		العنوان:	
City:	المدينة:		
Post code:	الرمز البريدي:		
Tel.:	هاتف:		
Fax:	فاكس:		
E-mail:	البريد الالكتروني:		

Name of Production Company :

اسم الشركة المنتجة :

Address

العنوان :

Origin:

بلد المنشأ :

Purpose of Import	الهدف من الإستيراد
☐ for research	☐ لأغراض بحثية
☐ for mass rearing and then commercial release	☐ لتربية اعداد كبيرة ثم اطلاق على نطاق تجاري
☐ commercial release	☐ اطلاق على نطاق تجاري
Type of biocontrol programme	نوع برنامج مكافحة الحيوية
☐ Classical	☐ التقليدية
☐ Augmentation	☐ التعزيز
☐ Inundation	☐ الاغراق
☐ Weed biocontrol	☐ مكافحة الاعشاب
Area of release	المنطقة التي سيتم الاطلاق فيها
☐ greenhouses	☐ بيوت محمية
☐ Open field	☐ حقل مفتوح
☐ Natural environment	☐ بيئة طبيعية

<u>Information Of Biological Control Agents :</u>	<u>معلومات عن العدو الحيوي</u>
Common name	الإسم الشائع
Scientific name	الإسم العلمي
Trade names for BCA.....	الإسم التجاري
Type of biological enemy (predators, parasitoids,.....etc.)	وصف العدو الحيوي (مفترس،متطفل،.....الخ)
Origin country	بلد المنشأ
Pest.....	الآفة المستهدفة
Pest scientific name.....	الإسم العلمي للآفة المستهدفة.....
Pest common name.....	الإسم الشائع للآفة المستهدفة.....

Method of shipping.....	طريقة الشحن:.....
Storage:.....	التخزين:.....
Environmental conditions for BCAs efficacy (temperature and humidity):.....	الظروف البيئية المناسبة لفعالية العدو الحيوي (الحرارة والرطوبة):.....
Product composition	مكونات المنتج
Shipping media:.....	الوسط المستخدم في الشحن:.....
Contaminants:.....	الملوثات (إن وُجدت):.....

Declaration:**إقرار:**

أشهد بأن المعلومات الواردة في هذا الطلب حقيقية وصحيحة .

I hereby declare that the information in this form is true and correct.

Company stamp:

Name:.....

Address:.....

Date:.....

Signature:.....

يرفق بهذا الطلب الوثائق التالية :

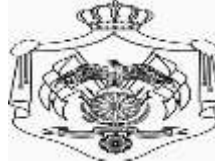
١ . شهادة تسجيل معتمدة أو شهادة تداول أو شهادة تصدير للعدو الحيوي في بلد المنشأ ، على أن تكون هذه الشهادة صادرة ومصدقة حسب الأصول من الجهة المعنية في بلد المنشأ أو من خلال المواقع الإلكترونية الرسمية المعتمدة لهذه الغاية .

٢ . شهادة تبين تصنيف العدو الحيوي المراد إستيراده من الشركة المنتجة للعدو الحيوي .

٣ . ملصقة بلد المنشأ مترجمة الى اللغة الانجليزية أو العربية ومختومة من الشركة الموردة للعدو الحيوي .

٤ . نسخة من الملصقة (بطاقة البيان) المقترحة باللغة العربية لعبوة الأعداء الحيوية .

ملحق (٤)



المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الزراعة
مديرية الوقاية والصحة النباتية

الرقم:
التاريخ: ٢٠٢١ / /

إذن تسليم أعداد حيوية للآفات

مدير مركز زراعي جمرك :.....

أرجو تسليم السادة : مندوب شركة..... المواد التالية :

الإسم العلمي للعدو الحيوي	الإسم التجاري للعدو الحيوي	رقم المعاملة الجمركية	الكمية /العدد	رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة

علماً بأن هذه المواد تم إستيرادها من شركة :

في بلد المنشأ : اسم الشركة المستوردة :

إسم المهندس المعتمد : توقيعه :

رقم تسجيل العدو الحيوي : تاريخه :

مطالعة الجهة المختصة في وزارة الزراعة : لا مانع من إنجاز المعاملة الجمركية حيث أن هذه المواد ستستخدم لأغراض مكافحة الحيوية للآفات .

نسخة / مدير الوقاية والصحة النباتية
نسخة / رئيس قسم الصحة النباتية

وزير الزراعة

مرفق: نسخة عن الفاتورة